الخطورة الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة (واقعها وأساليب الوقاية منها)

(1432هـ / 2011م)

د . خالد بن سليم الحربي ●

ملخص:

تعد مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية مشكلة ذات أبعاد متعددة ، تتخطى في تأثيرها البُعد القانوني، لتفرض خطرها على البعد الاجتماعي بمكوناته المختلفة ، وعلى البُعد الاقتصادي، والنفسي والأمني والسياسي ، والمظهر الحضاري ، وقد هدفت الدراسة إلى الوقوف على واقع الخطورة الاجتماعية لفئة مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال استقراء المؤشرات الإحصائية والاجتماعية حول الظاهرة وخطورتها الاجتماعية . وتوصلت الدراسة إلى أن مخالفي نظام الإقامة يمثلون خطراً اجتماعيّاً على المملكة وتنظيمها من نواحٍ مختلفة أمنية واجتماعية وسياسية واقتصادية ، وأن أبرز هذه المخاطر تتمثل في ارتكابهم للعديد من الجرائم بأنماطها المختلفة، وتشكليهم للعصابات الإجرامية المتنوعة ، كما أظهرت الدراسة أن هناك جهوداً تبذلها حكومة المملكة العربية السعودية للحد من هذه المخاطر إلا أن تلك الجهود على الرغم من تحقيقها نجاحات ملموسة لم تنجح في الحد من تلك المخاطر بشكل كلي ،وقد وجدت الدراسة أن أفضل الأساليب العلمية والعملية للوقاية من تلك المخاطر هو اتباع المنهج الوقائي التطبيقي التكاملي ، وقدمت الدراسة مجموعة من التوصيات والمقترحات للحد من خطورة هذه الفئة.

● هيئة حقوق الإنسان – السعودية

مقدمة :

إن إدراك الخطورة الاجتماعية من أهم الأسس التي تقوم عليها سياسات الدفاع الاجتماعي والتي تنطوي على اتخاذ تدابير وإجراءات وقائية تضمن سلامة المجتمع من تلك المخاطر بمختلف مصادرها وأنواعها ،ويعد مخالفو نظم الإقامة والمهاجرون غير الشرعيين أحد أبرز الفئات الاجتماعية التي تمثل مخاطر اجتماعية متنوعة للمجتمعات التي يوجدون على أراضيها، فقد أكدت ذلك العديد من الدراسات التي أجريت في الكثير من دول العالم الجاذبة للهجرة، وأن تلك الدول تتعرض للعديد من المخاطر الاجتماعية والأمنية الناتجة عن ذلك،والمملكة العربية السعودية واحدة من دول العالم التي عانت ومازلت تعاني من مخاطر اجتماعية وأمنية ناتجة عن تنامي أعداد مخالفي نظام الإقامة فيها.

وعلى الرغم من كل الجهود المبذولة من الأجهزة الأمنية للحد من تلك المخاطر إلا أن هناك تنامياً في أعداد تلك الفئة الاجتماعية ومخاطرها ،ويعود ذلك لمجوعه من العوامل المتنوعة والمتداخلة، فمنها ما يرتبط بعوامل بشرية تتمثل في عدم تعاون المواطنين والمقيمين مع رجال الأمن و تواطئهم مع تلك الفئة أحياناً، ومنها ما يرتبط بعوامل بيئية وإيكولوجية كاستخدام بعض دول الجوار كدول عبور لبعض تيارات الهجرة غير الشرعية، أو استغلال الشواطئ البحرية لتهريب المهاجرين عبرها ،ومنها ما يرتبط بعناصر الجذب المتنوعة التي تتميز بها المملكة،ومنها ما يرتبط بعوامل دينية و اجتماعية وثقافية لها علاقة مباشرة بالمقيمين ومخالفي نظام الإقامة الذين يعيشون على أرض المملكة العربية السعودية ،وفي هذا البحث نحاول أن نحلل مكامن الخطورة الاجتماعية الناجمة عن مخالفي نظام الإقامة وإبراز تلك المخاطر، ثم نحاول أن نقدم تقييماً للإجراءات الوقائية المعمول بها حاليّاً من حيث فعاليتها ومدى ملاءمتها للوضع الحالي ،ثم نقدم تصوراً مقترحاً لتفعيل البرامج الوقائية الحالية واستحداث برامج وقائية علمية تتناسب مع تلك الفئات .

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها

تكمن مشكلة الدراسة في تنامي أعداد مخالفي نظام الإقامة، وارتباط ذلك بتزايد أعداد الجرائم المرتكبة من قبلهم، وتنوع المهددات الأمنية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، والبيئية المرتبطة بهم، حيث يعد وجودهم على أرض المملكة العربية السعودية بطريقة غير

نظامية هو بداية التعدي على الأنظمة والقوانين والجريمة الأولي التي تؤدي بهم للقيام بمنظومة متنوعة من الجرائم والسلوكيات التي تهدد أمن المجتمع السعودي .

وعلى الرغم من تطور أساليب وأنظمة التعامل مع هذه المشكلة من الجهات الأمنية المعنية، إلا أنها لا زالت تمثل إحدى المشكلات الرئيسة المتعلقة بالأوضاع الأمنية للمملكة. ومن هذا المنطلق فإن مشكلة البحث تكمن في تشخيص الخطورة الاجتماعية لفئة مخالفي نظام الإقامة وتحديد الطرق العلمية للوقاية من تلك الخطورة.

وقد تم التعبير عن مشكلة الدراسة بالسؤال الرئيس التالي :

ما واقع الخطورة الاجتماعية لفئة مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؟

وتفرعت عن هذا السؤال التساؤلات التالية :

1. ما مفهوم الخطورة الاجتماعية وما الذي يميزها عن الخطورة الإجرامية ؟
2. ما واقع مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية ؟
3. ما أبرز المخاطر الاجتماعية الصادرة عن فئة مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية؟
4. ما الإجراءات والتدابير الوقائية التي تتخذها الدولة للحد من المخاطر الاجتماعية المتوقع حدوثها من فئة مخالفي نظام الإقامة؟
5. ما الأساليب العلمية والعملية التي تسهم في تحجيم الخطورة الاجتماعية لفئة مخالفي نظام الإقامة ،ومحاولة الحد منها؟

أهداف الدراسة :

1. التعريف بمفهوم الخطورة الاجتماعية والتمييز بينها وبين الخطورة الإجرامية .
2. التعرف على واقع مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية .
3. الوقوف على أهم المخاطر الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية.
4. تقييم البرامج الوقائية المعمول بها من قبل الحكومة حاليّاً من حيث فاعليتها وملاءمتها للوضع القائم.
5. وضع تصور مقترح للحد من المخاطر الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية في ظل إستراتيجيات الواقع وتوقعات المستقبل.

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية الدراسة الحالية نظرياً في كونها تتناول فئة اجتماعية تصدر عنها مخاطر متنوعة للمجتمع السعودي، وتعد دراسة هذه الفئة من الدراسات الحديثة والمحدودة في المجتمع السعودي بشكل خاص والعربي بشكل عام ،فلم يعثر الباحث على دراسات اهتمت بدراسة هذه الفئة عدا دراسات محدودة وقليلة، وبالتالي فإن هذه الدراسة سوف تشكل إضافة علمية للتراث المعرفي في مجالي علم الاجتماع والجريمة.

وفي الجانب التطبيقي فإن هذا البحث يمكن أن يسهم في تقديم تصور عملي ورؤية مقترحة لعلاج الخطورة الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة، يمكن أن تستفيد منها الجهات المعنية بالدفاع الاجتماعي، والجهات الأمنية بالمملكة العربية السعودية في وضع خططها لمواجهة هذه المشكلة .

منهج الدراسة

اعتمد البحث على المنهج الوصفي «التحليلي» الذي يقوم الباحث من خلاله باستعراض وتحليل و استقراء كل ما صدر حول الظاهرة موضوع البحث من بحوث ودراسات وإحصائيات، ووثائق، منشورة أو غير منشورة، وبالتالي استخدام المنطق والتحليل والمقارنة والاستنتاجات ذات الدلالة والمغزى بالنسبة لموضوع الدراسة، والخروج بمؤشرات تعبر عن الظاهرة وترسم معالم صحيحة في طريق معالجتها.

مصطلحات الدراسة :

الخطورة الاجتماعية (Dangerization)

تعرف الخطورة الاجتماعية بأنها :« كل حالة لفرد أو لجمع من الأفراد تنذر بضرر اجتماعي عموماً أو بضرر إجرامي على وجه الخصوص »[1] .

ويهدف مصلح الخطورة الاجتماعية للكشف عن مصادر الخطر المستقبلي على الكيان الاجتماعي ، ووضع التدابير والاستراتيجيات لمواجهة هذا الخطر[2] .

وإجرائياً يُقصد بالخطورة الاجتماعية: مجموعه المخاطر المفترضة من فرد أو مجموعة أفراد أومن فئات اجتماعية معينة، والتي ينتج عنها مخاطر ذات آثار ملحوظة على أمن المجتمع .

مخالفو نظام الإقامة Violators of residence system :

يُقصد بهم في هذه الدراسة: كل من يقيم على أرض المملكة العربية السعودية بطريقة غير

رسمية بغض النظر عن الطريقة التي دخل بها إلى البلاد، وسواء أكان متخلفاً عن الحج أوالعمرة أم الزيارة، أو مخالفاً لنظام العمل الذي قدم بموجبه إلى المملكة، أو دخل متسللاً عبر الحدود البرية أو البحرية. وتنضوي تحت هذا المفهوم الفئتان التاليتان:

1. **المتخلفون**: «هم الفئة التي قدمت لأداء مناسك الحج أو العمرة أو الزيارة بموجب تأشيره دخول نظامية واستوطنت بطريقة غير نظامية، وتقوم بممارسة أعمال ومهن مخالفة لأنظمة الإقامة والعمل». والمخالفون: «هم الفئة التي تقيم بصورة نظامية ولكن لا تعمل لدى صاحب العمل أو المؤسسة أو الشركة مخالفة بذلك أنظمة الإقامة والعمل»[3].
2. **المتسللون** :يقصد بالمتسللين في هذه الدراسة : الأفراد الذين استطاعوا الدخول إلى المملكة خفية وتسللاً من حدودها البرية أو البحرية لغرض العمل غالباً، ودون الخضوع لأي إجراءات تثبت وجودهم على أرض المملكة.

الوقاية من الجريمة crime prevention:

وهي مجموعة الوسائل والتدابير والإجراءات التي تتخذها الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، والتي تهدف إلى القضاء أو تحييد أو حصر العوامل والظروف التي تؤدي إلى الجريمة أو التي يمكن أن تؤدي إليها.

الوقاية الاجتماعية Social prevention:

وهي نوع من البرامج الوقائية التي تركز على العوامل الاجتماعية والاقتصادية المفرزة للجريمة وكيفية معالجتها، ويوجه هذا النوع من البرامج الوقائية إلى أفراد المجتمع الأسوياء لكي يستمروا أسوياء[4] .

الوقاية الموقفية Situational prevention:

وهذا النوع من الوقاية تنصب الجهود فيه نحو فئات اجتماعية معرضة للوقوع في براثن الجريمة أو التي تكثر الجريمة في أوساطها (المناطق الساخنة) أو التركيز على الأنماط الإجرامية الشائعة في المجتمع .

الإطار النظري والدراسات السابقة:

أولاً: الإطار النظري

مفهوم الخطورة الاجتماعية

يعتبر مفهوم الخطورة في نطاق الدراسات الاجتماعية والقانونية والأمنية من المفاهيم التي

لم يُتفق على معناها بشكل محدد واضح الأبعاد، ومرد ذلك إلى اختلاف رؤية كل مدرسة حول تحديد المسؤولية سواء أكانت اجتماعية أم جنائية أم أمنية، فأصحاب المدرسة التقليدية وفقاً لمبدأ حرية الاختيار بوصفه أساساً للمسؤولية والمساواة بين الأشخاص في العقاب لم يهتموا بمفهوم الخطورة، بينما تعامل أصحاب المدرسة الوضعية مع الخطورة كبديل للمسؤولية، أي بديلاً لمبدأ الإرادة الحرة ، وسايرها في ذلك الاتحاد الدولي لقانون العقوبات ، وأما مذهب الدفاع الاجتماعي برؤيته المعاصرة فيأخذ بفكرة الخطورة مع فكرة المسؤولية الأدبية[5].

وتنطوي كلمة الخطورة على معنى الخطر الذي هو حالة تنذر بوقوع ضرر يصيب شخصاً، أو تنذر بوقوع أمر غير مشروع، وقد يصدر هذا الخطر عن سلوك معين يحدث أثراً أو تغييراً في العالم الخارجي، ومن شأنه أن ينتج ضرراً أو أمراً معيناً غير مشروع، كما قد يصدر هذا الخطر عن شخص يعيش في حالة يصبح معها وقوع جريمة مستقبلية من الشخص ذاته أمراً محتملاً، وهو ما يسمى بالخطورة الإجرامية، وعلى ذلك فإن الخطر المنبعث من سلوك شخص يدخل كعنصر من عناصر الجريمة، أما الخطر المنبعث من شخص، أي الخطورة الاجتماعية، فإنها لا تدخل في تكوين الجريمة، وإنما هي صفة تتميز بها شخصية الفرد وتنذر باحتمال ارتكابه لجريمة مستقبلية [6].

وبناءً على ذلك يمكن التمييز بين مستويين أو نوعين من الخطورة، خطورة إجرامية وهي التي تنذر بتكرار الجريمة ممن سبق له ارتكابها، وخطورة اجتماعية وهي التي تقع قبل الجريمة وتنذر بوقوعها، أي أنها تسبق الجريمة.

ويفسر كل من «دور كايم» و«ميشيل فوكو» مفهوم الخطورة الاجتماعية بالسلوكيات الانحرافية والخروج عن المعايير والقيم والضوابط الاجتماعية[7].

ويرى أنطونيلا (Antonella Bettoni) أن مفهوم الخطورة الاجتماعية نشأ منذ القرن الثالث عشر الميلادي، إلا أنه لم يُحدد كمفهوم اصطلاحي إلا عندما صاغه فقهاء القانون والدراسات الاجتماعية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، ومن استعراضه نرى أن المفهوم في بدايته اختلط بمفهوم الخطورة الإجرامية إلى حد كبير، و اعتبر الفرد خطراً اجتماعياً إذا ارتكب فعلاً إجراميّاً لمرة واحدة ويُرجَّح من سلوكه أن يرتكب هذا الفعل مرة أخرى[8] .

ويذهب فريق من العلماء وفقهاء القانون إلى عدم وجود ضرورة للتفرقة بين الخطورة الاجتماعية والإجرامية، حيث يرى جرسبيني (Gerspina) أن الخطورة الإجرامية يوصف بها مرتكب الجريمة فعلاً، والخطورة الاجتماعية هي خطورة من لم يرتكب الجريمة بعد ، فخطر الجريمة الذي يقع مستقبلاً خطر اجتماعي، والخطورة الإجرامية نوع لأصل عام يتميز في الخطورة الإجرامية؛ ويرى رانيري (Ranieri) أن الخطورة تكون إجرامية في مواجهة مرتكب الفعل واجتماعية إذا ربطت بنفوس المواطنين في المجتمع[9].

فأصحاب هذا الاتجاه يرون أن الخطورة في النهاية واقعة على المجتمع، فلا حاجة للتفرقة بين الخطورة الإجرامية والاجتماعية، لأنها في النهاية تؤثر في تركيب المجتمع ومكونه مع توافر عنصر الخطورة، سواء أكان مرتبطاً بفترة ما قبل وقوع الجريمة أو بكونه وصفاً بعد وقوعها.

ويمكن من خلال استعراض الدراسات وآراء فقهاء القانون والدراسات الاجتماعية والأمنية التي تناولت موضوع الخطورة الاجتماعية والإجرامية أن نميز بينهما من خلال النقاط التالية:

الخطورة الاجتماعية تهدد مصالح الجماعة، و الخطورة الإجرامية تهدد النظم القانونية.

1. الخطورة الاجتماعية تمس الإطار الأخلاقي والاجتماعي والديني والثقافي للمجتمع، والخطورة الإجرامية تمس النظام القانوني المستقر.
2. الخطورة الاجتماعية تقع قبل الجريمة وتنذر بوقوعها، و الخطورة الإجرامية تقع بعد الجريمة وتنذر بتكرارها.
3. الخطورة الإجرامية نوع من جنس الخطورة الاجتماعية، لأن الخطورة الاجتماعية قد لا تتضمن جريمة، في حين أن كل جريمة تتضمن خطورة اجتماعية .

فالخطورة الاجتماعية من خلال هذه الخصائص تتميز عن الخطورة الإجرامية بأنها تمس التركيب الأساسي للمجتمع وتوثر فيه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ومع هذا فلا يمكن فصلها عن الخطورة الإجرامية فصلاً تامًّاً، بمعنى أن كلاً من الخطورة الاجتماعية والإجرامية تمثلان نوعاً من الخطورة الأمنية على المجتمع ، وتهددان نظامه واستقراره الداخلي والخارجي.

خصائص الخطورة:

تتسم الخطورة، اجتماعية كانت أو إجرامية، بجملة من الخصائص، أهمها[10] :

1. الخطورة متعددة الاتجاهات.

2. الخطورة على الرغم من أنها شخصية النمط، نابعة من شخص ما نتيجة ظروف معينة، إلا أنها متصورة كنمط اجتماعي.
3. الخطورة هي المعيار المحدد للتدابير، سواء أكانت هذه التدابير اجتماعية أو قانونية أو احترازية أو أمنية.
4. الخطورة قد تكون عامة تنذر بوقوع أي سلوك اجتماعي شائن أو أية جريمة أو أي إخلال بالأمن، وقد تكون خاصة تنذر بوقوع جرائم معينة.
5. الخطورة حالة لأنها تنشأ نتيجة تفاعل عوامل شخصية موضوعية .
6. الخطورة حالة حاضرة وواقعة، أي لا تستند للافتراضات والتكهنات، بل لحقائق ملموسة.
7. الخطورة تنتج من توافر علامات مادية ومعنوية.
8. الخطورة فكرة نسبية .

إدراك وتقدير الخطورة الاجتماعية

من النقاط المهمة التي ينطوي عليها وضع تصور للخطورة الاجتماعية والوقاية هو كيفية إدراك الخطورة الاجتماعية أو تقديرها، والواضح أن هذا الإدراك مرتبط بإدراك أبعاد بعض الظواهر الاجتماعية، والمظاهر السلوكية، أو خطورة سلوك بعض الفئات الاجتماعية.

ولا يتم إدراك ذلك إلاّ بعد استشعار سلوك اجتماعي مؤذ، أو حصول الوعي بقابلية المجتمع للانحراف والتأذي أو قابلية التأثير في النظام الاجتماعي ككل[11].

ومعنى ذلك أن عملية تقدير الخطورة الاجتماعية تمر بمراحل، وهي :

1. وجود تصور عام في المجتمع حول عوامل الخطورة الاجتماعية التي يمكن أن تنال منه.
2. وجود وعي بآليات تقدير هذه الخطورة من خلال القدرة على تحديد آثارها على عناصر المجتمع ومكوناته المختلفة.
3. القدرة على تمييز السلوكيات أو الظواهر التي تمثل خطورة اجتماعية.
4. إبداء الرغبة في التخلص من هذه السلوكيات أو الظواهر ذات الخطورة الاجتماعية المتوقعة.
5. اتخاذا إجراءات للتخلص من عوامل الخطورة المكتشفة أو الحد منها.

ثانياً: الدراسات السابقة

تشير الدراسات المتخصصة أن الهجرة غير المشروعة تضرب أطناب العالم وجوانبه بمشاكلها، ووفقاً للعديد من الدراسات التي تناولت كثيراً من بلدان العالم ، وخاصة بلدان أوروبا، فإن هذه البلدان تعاني معاناة كبيرة بسبب الجرائم والمشكلات المرتبطة بالهجرة غير المشروعة وصلت إلى حد تشكيل تكتلات للمافيا من هذه الهجرات تمارس الجرائم المنظمة في أنحاء القارة الأوربية [12].

وفي هذا الجانب قدم هورويتز (Carl F. Horowitz) دراسة عن الهجرة إلى أمريكا وارتباطها بالجريمة الخطرة؛ واهتمت الدراسة بحالة الأفراد المهاجرين بطريقة غير مشروعة من الدول المجاورة، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك ارتباطاً بين الهجرة غير المشروعة والجريمة، سواء الفردية أو المنظمة ، إذ وجد أن 19 % من الجرائم المسجلة في ست ولايات أمريكية (الولايات القريبة من الحدود) ترجع إلى مهاجرين مخالفين للأنظمة والقوانين، كما أكدت الدراسة أن الكثير من الجرائم التي ترتكب من قبلهم تندرج ضمن ما يسمى بجرائم الكراهية الحضرية فهم يعيشون في حالة من الخوف حيال إيقافهم وترحيلهم، وبذات الوقت فإنهم يعيشون في حالة من العزلة الثقافية التي تنعكس على سلوكياتهم [13].

و في المجتمع السعودي أجرى الدعيج (1422هـ) دراسة بهدف التعرف على أثر العمالة الوافدة المخالفة لنظام الإقامة على أمن المملكة الشامل، خلص منها إلى مجموعة من النتائج أهمها أن هناك دوراً سلبياً للمواطن السعودي في ازدياد مخالفة نظام الإقامة ، وأن هناك أخطاراً من العمالة المخالفة لنظام الإقامة تنعكس على المستويات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية للمجتمع السعودي [14].

كما أجرى الرعوجي (1422هـ) دراسة هدفت إلى التعرف على حجم مشكلة مخالفة نظام الإقامة في المملكة وآثارها على المجتمع السعودي وأنواع العقوبات المقررة لها وكيفية تفعيل هذه العقوبات للحد من المخالفة وآثارها السلبية ، وتوصلت الدراسة إلى أن لهذه الظاهرة آثاراً سلبية على جميع الأطر الاجتماعية والاقتصادية والصحية والأمنية ، فضلاً عن تشويه المظهر الحضاري للمملكة . كما أشارت الدراسة إلى أن العقوبات التي تنفذ على المخالفين تتبع المنهج الشرعي وفقاً للقانون السعودي ، وأن هذه العقوبات غير مغلظة في صورتها العامة[15] .

وقدم كسناوي (1429هـ) دراسة هدفت إلى توضيح العوامل التاريخية والاجتماعية

والاقتصادية المؤدية إلى استمرار ظاهرة متخلفي نظام الإقامة مع توضيح الآثار السلبية لجوانبها المتعددة واقتراح تصور إجرائي قابل للتنفيذ على مستوى مدن وقرى المملكة العربية السعودية. وتوصل فيها إلى أن المناسبات الدينية من أهم أسباب تنامي المشكلة إلى جانب عدم فاعلية إجراءات القبض والترحيل والجزاءات المتخذة ضد المخالفين والمتخلفين، وأشارت النتائج إلى جملة من الآثار الناتجة عن هذه المشكلة والتي تعتبر النزعة الإجرامية أخطرها . وفي النهاية تم وضع تصور مقترح للحد من المشكلة وآثارها يركز على جهود التعاون الداخلي وتغيير الأنظمة لتكون أكثر فاعلية، وتشديد العقوبات على المتخلفين والمخالفين[16].

وتناول العنقري وآخرون (1429هـ) جرائم العمالة الوافدة في المملكة، وذلك في دراسة هدفت إلى استقصاء خصائص العمالة الوافدة وجرائمهم وتحليلها كمًّا ونوعاً، واستخدم الباحثون لذلك الإحصائيات الخاصة من إدارات السجون والجوازات وإصدارات وزارة الداخلية. وتوصلت الدراسة إلى أن عدداً من العمالة الوافدة التي تعمل في المملكة استغلت الثغرة الكبيرة المتمثلة في عدم وجود نظام البصمة سابقاً وأصبحت ترتكب الجرائم وتسيء معاملة مكفوليها وتبتزهم، وأشارت النتائج إلى أن منطقة مكة المكرمة تحتل المرتبة الأولى بين مناطق المملكة من حيث ارتكاب العمالة الوافدة للجرائم بنسبة 47.4 % ، تليها الرياض بنسبة 28 % ، في حين جاءت منطقة الجوف في المرتبة الأخيرة كأقل المناطق في ارتكاب العمالة الوافدة للجرائم، وأن نسبة مخالفي نظام الإقامة بين مرتكبي الجرائم هي49.4 % [17].

وبشكل عام حول تداعيات الظاهرة محليًّاً وإقليميًّاً ودوليًّاً،فقد أجرى سلام (2010م) دراسة حول الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة، هدفت إلى التعرف على الآثار السلبية والإيجابية والجهود المبذولة محليًّاً وإقليميًّاً ودوليًّاً لمواجهة تلك الظاهرة. وتوصلت الدراسة إلى أن هناك ضعفاً في التشريعات ذات الطابع الوطني التي تختص بجرائم مخالفة الأنظمة والهجرة غير المشروعة، كما أن مخالفة النظام تعد سمة رئيسية في حالات كثيرة لمخالفي نظام الإقامة، وهذه المخالفة تغريهم بالتوجه نحو الجريمة باعتبار أنه غير داخل تحت الرقابة الأمنية والمسؤولية الرسمية من خلال الوثائق، ما يغريه بالإفلات من العقوبة عن أي جريمة يرتكبها. وأوصت الدراسة بضرورة توحيد العقوبة الموجهة لتلك الجريمة ومرتكبيها، واستحداث تقنيات واتفاقيات جديدة مع الدول المعنية بالأعداد الكبيرة من المتخلفين والمخالفين لنظام العمل والإقامة[18].

ومن خلال الدراسات التي عرضنا لها يتضح بجلاء كيف أن مخالفي نظام الإقامة والمهاجرين غير الشرعيين يشكلون مخاطر متنوعة تنعكس سلباً على المجتمعات التي يعيش بها هؤلاء المخالفون ،كما أنها تبين أن القوانين والأنظمة لاتزال غير قادرة على خفض تيارات الهجرة غير الشرعية ومخالفة الأنظمة والسيطرة على مخالفي نظام الإقامة والحد من المخاطر الاجتماعية والأمنية الصادرة عن هذه الفئة .

واقع مخالفي نظام الأقامة في المملكة العربية السعودية

مظاهر مخالفة نظام الإقامة في المملكة

موضوعنا في هذه الدراسة لا يتناول الهجرة من المدخل المشروع، وإنما يتناولها من مدخلها غير المشروع، والذي يتضح في مخالفة الأنظمة المعمول بها من قبل الدولة للدخول إليها والعمل فيها و الاستفادة من معطياتها دون وجه حق، إلى جانب الإخلال بنظامها الاجتماعي والأمني والاقتصادي وربما السياسي والنفسي. حيث تعرف الهجرة غير المشروعة بأنها «دخول المهاجرين إلى البلاد دون تأشيرات أو أذونات دخول مسبقة أو لاحقة »[19] .

ويصل حجم الهجرة غير المشروعة وفق تقديرات منظمة العمل الدولية على مستوى إجمالي العالم إلى نحو 15 % من إجمالي المهاجرين في العالم، وبحسب تقديرات الأمم المتحدة يصل حجم الهجرة غير المشروعة إلى نحو 180 مليون شخص، وتقدر منظمة الهجرة الدولية حجم الهجرة غير القانونية إلى دول الاتحاد الأوروبي بنحو مليون وخمسمائة ألف مهاجر[20].

ووفقاً لأنظمة الهجرة الأوربية، فإنه يُقصد بالهجرة غير المشروعة أو غير القانونية عدد من الحالات، من بينها[21]:

1. دخول إلى دولة دون تأشيرة دخول قانونية وصالحة .
2. من تجاوزت إقامته المدة المصرح له بها .
3. من مارس عملاً دون تصريح .
4. من أخل بشروط إقامته .

يُضاف إلى ذلك دخول الأشخاص لحدود دولة ما كعملية تسلل فردية أو جماعية، أو دخولها في سياق عملية منظمة من قبل جهات سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية بغرض إيقاع الأذى بالسكان المقيمين، والعمل على تهديد أمن الدولة لغايات سياسية أو اجتماعية، وغالباً ما يقترن هذا الشكل بعمليات الإرهاب المنظمة[22].

فكل مخالفة لنظام وقانون الدخول إلى بلد ما يعتبر من أنواع الهجرة غير المشروعة، ويدخل في ذلك من دخلوا بطريقة مشروعة ولكن مع مرور الوقت أصبحت إقامتهم إقامة غير مشروعة، كالهاربين من كفلائهم، والذين يعملون لدى كفلائهم وانتهت مدة إقامتهم ولم تجدد [23].

ولا يفرق مصطلح المخالفة هنا بين ما إذا كان الأفراد المخالفون يمارسون أعمالاً منتجة خلال فترة إقامتهم أو لا يمارسون هذه الأعمال، فالتغير الحاصل بالنسبة للمقيم يتعلق بالوضع القانوني للإقامة[24].

وتطبيقاً على المملكة العربية السعودية، فإن ظاهرة مخالفة أنظمة الإقامة والعمل تعتبر من الظواهر المرتبطة بتطور المملكة ونموها وتقدمها، وهي في الوقت نفسه ترتبط بخصائصها الدينية، إلى جانب الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والمكانة العربية والإسلامية، والأمن والاستقرار الداخلي الذي تعيشه المملكة في حاضرها.

ويمكن إجمال مظاهر مخالفة نظام الإقامة في المملكة فيما يلي[25]:

1. التسلل عبر الحدود البرية والبحرية للمملكة والإقامة فيها بصورة غير مشروعة.
2. دخول المملكة من خلال عمليات إجرامية منظمة للترويج لأغراض مخلة بالأمن والأخلاق.
3. تخلف من انتهت صلاحية إقامتهم ولم يجددوها.
4. تخلف من انتهت صلاحية تأشيرة زيارتهم عن مغادرة المملكة.
5. تخلف الحجاج والمعتمرين بعد انتهاء تأشيرة الحج أو العمرة.
6. الهروب من الكفيل والعمل عند آخر.
7. تشغيل بعض المقيمين بصورة غير مشروعة.
8. عدم التزام الكفيل بتشغيل مكفوله.
9. سوء استغلال المكاتب السياحية للتأشيرات السياحية لدخول المملكة.
10. الاتجار في التأشيرات والإقامة بكفالة منشأة وهمية.
11. تستر وتعاون بعض من يساعدون المخالفين على الدخول والإقامة بصورة غير مشروعة بالدولة.
12. تعاطف البعض مع المخالفين.
13. إحساس المخالفين بتوافر فرص للإعفاء من مسؤوليات عدة ملحقة بالوجود غير المشروع.

حجم ظاهرة مخالفة نظام الإقامة في المملكة

لا توجد إحصائيات دقيقة عن عدد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية ،كما أننا لم نعثر على دراسة سابقة لتحديد حجم هذه الظاهرة وخصائصها واتجاهاتها، إلا أننا حاولنا قد الإمكان الاستفادة من بعض الدراسات والتقارير حول حجم هذه الظاهرة.

جدول رقم(1) أعداد المقبوض عليهم من الوافدين المخالفين لأنظمة الإقامة خلال الفترة من عام 1416-1419هـ(26)

الأعوام	أعداد المقبوض عليهم من الوافدين
1416	547426
1417	580429
1418	491006
1419	635922

يتضح من خلال الجدول رقم(1) أن هناك عدداً كبيراً من المخالفين لنظام الإقامة يعيشون على أرض المملكة، فإذا كان من تم القبض عليهم يتجاوز متوسط عددهم (500000)مخالف فإن المتوقع أن ما يزيد على نصفهم لم يتم القبض عليهم خلال الأعوام مابين 1416هـ وحتى 1419هـ.

وفي إحصائية صادرة عن مديرية الجوازات بالرياض عن عدد المخالفين لنظام الإقامة خلال العام 1427هـ أشارت الإحصائية إلى أن عدد مخالفي نظام الإقامة وصل إلى (830.071) مخالف ومخالفة[27] .

وإشارات جوازات منطقة مكة المكرمة إلى أنها رحّلت في النصف الأول من عام 1430هـ فقط حوالي 156 ألف مخالف لأنظمة العمل والإقامة[28] .

وتقدر الإدارة العامة للجوازات، بأنه- كمتوسط عام - يتم سنويًّاً ترحيل ما يزيد على 400 ألف مخالف لأنظمة الإقامة بالمملكة .

وعليه فإنه يتضح بجلاء عدم وجود قاعدة بيانات رسمية حول عدد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية، وأن عدد المخالفين الذين يتم القبض عليهم يعد عدداً كبيراً، يعبر عن كبر حجم هذه الظاهرة وتداعياتها على جميع الصعد، ويري الباحث أن عدد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية يمكن التعرف علية من خلال عدد المقبوض عليهم من

الجهات الأمنية بعد دخولهم واستقرارهم على أرض المملكة وليسوا من يتم القبض عليهم خلال عمليات التسلل عبر الحدود، ويقدر الباحث عددهم بمليون ونصف المليون مخالف ومخالفة وهذا العدد غير مستقر فقد يزيد في أعوام ويتناقص في أعوام أخرى.

العوامل المحفزة على استمرارية تنامي أعداد مخالفي نظام الإقامة :

هنالك مجموعه من العوامل التي تتفاعل وتتداخل وتسهم في استمرارية تنامي أعداد مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية يمكن لنا تحديد بعض منها في العوامل التالية:

عوامل دينية

شرف الله المملكة العربية السعودية بالحرمين الشريفين، حيث يفد لها سنويًّا ما يزيد على مليوني وخمس مائة ألف حاج، وقد بلغ تعداد الحجاج خلال العام الماضي 1431هـ (2.789.399) حاج وحاجة من مختلف دول العالم[29]، كما يصل إليها ما يزيد على سبعة ملايين معتمر خلال العشرة أشهر التي تسبق شهر الحج ،وهذا يعني أن حوالي عشرة ملايين وافد يدخلون إلى المملكة سنويًّا بغرض الحج والعمرة .

إلا أن بعضاً من هؤلاء القادمين جعلوا من فريضة الحج أو العمرة وسيلة لدخول المملكة بطريقة نظامية لتحقيق غايات وأهداف غير مشروعية، أبرزها مخالفة النظام وارتكاب منظومة متنوعة من الجرائم، وهؤلاء قد شوهوا الصورة العامة للفريضة الدينية بمخالفة النظام والتخلف ونتج عنها تزايد أعداد مخالفي نظام الإقامة.

عوامل ثقافية واجتماعية

وفقاً للإحصاءات الرسمية فإن عدد المقيمين في المملكة العربية السعودية بلغ (8،429،401) ثمانية ملايين وأربعمائة وتسعة وعشرين ألفاً و أربعمائة وواحد خلال عام2010م. [30]

وينتمون إلى مائة جنسية، ومن جانب آخر فقد قدر عدد المقيمين غير الشرعيين بنحو مليوني نسمة اعتماداً على تقديرات منظمة العمل الدولية، وهذا العدد الكبير من المقيمين يرسمون صوراً عن النجاحات الاجتماعية والاقتصادية لهم عند أبناء جنسياتهم ،وهذه الصور تعمل على إيجاد نوع من الدافعية لهم للهجرة إلى المملكة العربية السعودية بجميع الطرق، والكثير منهم يفكر بالهجرة الأقل كلفة والأسهل وهي الهجرة غير الشرعية ومخالفة نظام الإقامة ،هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن هؤلاء المقيمين يمثلون مقصداً يقصده المهاجرون الجدد لتقديم الدعم الاجتماعي والاقتصادي لهم فور وجودهم على أرض المملكة. هذا فضلا عن وجود جاليات

متنوعة مثل البرماوية وبعض الجاليات الأفريقية منذ عشرات السنين على أراضي المملكة شكلوا لهم ثقافات فرعية جاذبة لمزيد من مواطنيهم لا تعمل على استقطابهم فحسب؛ بل على سرعة تكيفهم واندماجهم.

عوامل طبيعية «جغرافية»

يمكن تقدير الحدود السعودية من جميع الجهات بـ (6760كم) تقريباً، منها نحو (4430كم) حدوداً برية تتاخم الدول العربية الثماني: الكويت، والعراق، والأردن من الشمال، وقطر والبحرين، والإمارات وعمان من الشرق، واليمن من الجنوب. يضاف إليها نحو 2330كم من الحدود البحرية. وهي حدود طويلة جدًّاً.

وتعتبر الحدود الطويلة والواسعة كحدود المملكة عوامل جذب للهجرة غير الشرعية إلى أراضيها، وخصوصاً أن هناك جدلاً واسعاً وكبيراً حول عمليات التسلل التي تجري على الحدود اليمنية السعودية، وهي حدود طويلة تصل إلى حوالي 1300كم، ولا يمكن مراقبتها بالدوريات والنقاط التفتيشية بطريقة مستمرة، الأمر الذي يجعلها عاملاً جاذباً للمتسللين.

عوامل اقتصادية

تعد العوامل الاقتصادية أبرز العوامل المحفزة على الهجرة غير المشروعة ومخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية، فوفقاً لعشرات الدراسات التي تناولت هذه الظاهرة فإن الأغراض الاقتصادية تعتبر الداعي الأول والأهم للهجرة، وذلك على الرغم من وجود العديد من الأسباب الأخرى التي تأتي في مرتبة ثانوية إلى جانب الهدف الاقتصادي الذي ينطلق منه المهاجر وهو تحسين أوضاعه المعيشية ، لذلك ترتبط الهجرات غالباً بالبلدان – المهاجر إليها – ذات المستوى الاقتصادي الجيد والمرتفع .

ومن جانب آخر فإن مخالفي نظام الإقامة يمثلون نموذجاً للعمالة غير الحرفية الرخيصة،التي يجد فيها بعض المواطنين السعوديين من ضعاف النفوس ،مصدراً لتحقيق بعض المهام والأعمال الحرفية بمبالغ زهيدة،كما يجد هؤلاء المخالفون أن هذه المبالغ مناسبة لهم فهم لم يدفعوا أي تكاليف على قدومهم أو إقامتهم بالمملكة ،ومن جانب آخر فإن هؤلاء المخالفين يجدون السكن الرخيص ضمن ثقافاتهم الفرعية ،ويستطيعون تحويل المبالغ لبلدانهم بواسطة المقيمين من بني جلدهم .

عوامل قانونية

تعد القوانين والعقوبات أحد أبرز العوامل التي من شأنها أن تحد من ارتكاب المخالفات القانونية أو التعدي على النظام أو تسمح بانتهاكها ،وجريمة مخالفة نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية تعتبر من الجرائم ذات العقوبات المخفضة جدًّاً، فمخالف نظام الإقامة عندما يتم القبض علية فإنه يسجن مدة لا تزيد على شهر ويرحل بعدها إلى بلده، بل إن الكثير منهم يتم ترحيلة على حساب الحكومة السعودية.

وبالتالي فإن العقوبة لا تتناسب مع حجم الجريمة، وهذا يدفع بالكثير للقيام بارتكاب هذه الجريمة.

عوامل الخطورة الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة في المملكة

بصورة عامة، فإن وجود فرد على أرض دولة أخرى بطريقة غير قانونية يعتبر انتهاكاً لخصوصية هذه الدولة ونظامها وقانونها، وهذا في حد ذاته عامل خطورة ،وخصوصاً إذا ما تحول إلى ظاهرة، حيث يصبح تأثيرها أكبر، ويضعف السيطرة عليها، وتؤدي محاولات السيطرة إلى جهد كبير واستهلاك مقدرات ومعطيات التنمية للحد من آثارها، بما يؤثر على مسيرة التنمية بالبلد المعني بالظاهرة.

وحيث إن المملكة العربية السعودية دولة جذب للهجرة نظراً لخصائصها الدينية ومستواها الاقتصادي، ولكون أنظمة الدخول إليها تسمح بالدخول بتأشيرات دينية (الحج والعمرة) بأعداد كبيرة سنويًّاً، وباعتبار حدودها الجغرافية البرية والبحرية الممتدة، فإنها معرضة للهجرة غير الشرعية بصورة كبيرة من خلال التسلل الذي يتم ضبط ما يزيد على نصف مليون فرد منه سنويًّاً فضلاً عمن ينجحون في التسلل؛ ومن خلال التخلف عن الحج والعمرة ومن خلال مخالفة أنظمة الإقامة للمقيمين وتحولهم إلى الإقامة غير الشرعية. من خلال ذلك كله، تزداد نسبة المخالفين لأنظمة العمل والإقامة، وتزداد توقعات الخطورة الناتجة عنهم، وهو ما ينذر بمشكلة تنعكس على المجتمع بصور مختلفة.

وتزداد المشكلة حدة عندما نعلم أن في المملكة ما يزيد على ثمانية ملايين وافد يمثلون 30 % من السكان، ونظراً لعدم توافر تقديرات رسمية عن حجم مخالفي نظام العمل والإقامة في المملكة، فإنه يمكن تقدير النسبة وفقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية لحجم الهجرة غير الشرعية بالنسبة للهجرة الشرعية (15 %)، ومعنى ذلك أنه يوجد في المملكة ما يزيد على مليون فرد مخالفين لنظام الإقامة.

كما أن الثقافات التي يحملها المتخلفون ومخالفو النظام، تتناقض في جزء كبير منها مع قيم وعادات المجتمع السعودي، فإن من البديهي أن يؤدي إلى حالة من الصراع تقود للتفكك والانحلال الاجتماعي، كما يبرز العديد من الجوانب الاجتماعية السلبية الأخرى الناشئة عن استمرار وجود ظاهرة المتخلفين والمخالفين في المملكة، ومن أهمها لجوء بعضهم - نتيجة عدم تمكنهم من الحصول على عمل معين - إلى المساعدة على ارتكاب بعض الجرائم غير الأخلاقية، هذا فضلاً عن إمكانية القيام بأعمال السطو والسرقة وغيرها من الجرائم الخطيرة[31]، والمؤثرة على المجتمع وتكوينه وثقافته وأمنه واستقراره.

ويؤثر وجود مخالفي نظام الإقامة على النسيج الاجتماعي للمجتمع، ومن ثم تكوينه، حيث ينتج عن ذلك تفشي ثقافة اللاشرعية والخروج على القانون[32]، ويشعر المخالف أنه مقبول في المجتمع، ويتعاطف بعض الأفراد معه؛ فينتشر لدى الكثير من أفراد المجتمع المحيط بأن المخالفة للنظام والقانون أمر مقبول اجتماعيًّاً ولو في حالات استثنائية، والاستثنائية تقود تدريجيًّاً إلى التعميم، وهو ما يمثل استمرار ظاهرة المخالفة في الوجود، وقد يؤدي ذلك إلى زيادة استطرادها، بل إلى وجود مناطق جذب معينة للمخالفين داخل النسيج العمراني والسكاني داخل المجتمع.

ونظراً لأنة يصعب الضبط والربط والمساءلة والتعقب للمخالفين والمتخلفين، فإنهم يعتبرون أنفسهم محظوظين لقدرتهم على الإفلات من العقاب والمساءلة على الأعمال المخالفة التي يرتكبونها، وبالتالي تضعف لديهم تدريجيًّاً الرقابة الذاتية والضمير الحي، وهو ما يقود بعضهم إلى الوصول لهدفه – الدخل المادي – بأي طريقة، سواء أكان ذلك عن طريق السرقة والسطو، أو عن طريق التسول، أو الغش والخداع، وغيرها من الأساليب والجرائم.

كما أن عدم توافر عنصر الضبط والمساءلة والتتبع، يقود بعضهم إلى التفكير في جرائم متنوعة ومختلفة، على المستويات كافة.

إن عوامل الخطورة الاجتماعية لهذه الفئة متعددة ومتنوعة، وتؤثر في كيان المجتمع بصور عدة، وتنال من التركيبة الاجتماعية، والثقافة المجتمعية، والعادات والأصول، والمفاهيم والقناعات، والاستقرار والشعور بالأمن النفسي والعام، كما تؤثر على المتاح من فرص لأفراد المجتمع والمقيمين النظاميين في مجال الخدمات والمرافق وفرص النمو وتحسين الأوضاع، هذا إلى جانب تأثيرها على التنمية في المجتمع، وضياع فرص توجيه الإمكانات في التطوير بدلاً من مكافحة آثار هذه الفئة وأضرارها على المجتمع ومقاومة وجودها تجنباً لما ينتج عنها من آثار على المجتمع وبنائه.

أبرز المخاطر الاجتماعية لمخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودية: المؤشرات الأولية للخطورة الاجتماعية

باستقراء الوضع القائم، ومحاولة الربط بين خطوات التحول نحو الخطورة الاجتماعية وبين فئة مخالفي نظام الإقامة، يمكننا رصد ذلك من خلال مرحلتين أساسيتين، وهما:

أولاً: مرحلة الكمون

هذه المرحلة تمثل الخطوة الممهدة للدخول في الخطورة الاجتماعية، وهي مرحلة مبنية على عدد من الخطوات، والتي يمكن رصدها من واقع ظاهرة مخالفي نظام الإقامة في المملكة كالتالي:

1. ارتكاب مخالفة نظام الإقامة: وهي البداية التأسيسية للظاهرة، وهي جريمة يتعدي فيها المخالف على نظام وقانون الدولة من خلال التسلل أو التخلف عن الحج والعمرة أو مخالفة أنظمة الإقامة والعمل.
2. البحث عن مصادر متنوعة للدخل بكل الطرق المتاحة والتي يغلب عليها الطابع غير المشروع، ويُقصد بمصطلح «غير المشروع» من الناحية القانونية.
3. الانضمام لثقافة فرعية داخل المجتمع السعودي؛ بحيث ينضم مخالف نظام الإقامة لمجموعة من جنسيته أو أسرته أو أقاربه، سواء أكانوا مخالفين للنظام أم مقيمين بطريقة مشروعة، ليضمن عن طريقهم توفير السكن والعمل والحماية النوعية.
4. اندماج المخالفين في الثقافة الفرعية التي ينتمون إليها بحسب جنسياتهم والتفاعل الاجتماعي معهم ، وممارسة الأعمال التي تحدد لهم من خلال تلك الثقافة.

ومن خلال هذه الخطوات يمكن تحليل مكامن الخطورة الاجتماعية لهذه الفئة وما يمكن رصده من توقعات حول تلك الخطورة وإمكانية تحولها من اجتماعية إلى إجرامية.

وعند تحليلنا للخطوات التي أشرنا إليها والتي يمر بها الكثير من مخالفي النظام، يتضح أن المخالف قبل إقدامه على ارتكاب المخالفة يكون قد خطط لارتكاب هذه المخالفة، فمن قدم للحج أو العمرة ثم تخلف قد خطط لذلك مسبقاً، والنية مبيتة لدية لارتكاب جريمة مخالفة النظام، ومن دخل متسللاً – تهريباً – للمملكة فإنه قد خطط مسبقاً، مهما كانت نيته بذلك التسلل؛ وعليه فإنه يمكن القول إن هؤلاء انطلقوا من تخطيط مسبق، وساروا – في الغالب – وفق منهجية محددة الخطوات، يمكن إلى حد ما وصف معظم مخالفي نظام الإقامة باتباعها في مرحلة ما قبل الخطورة، أو مرحلة الكمون التي تسبق وقوع الخطورة الاجتماعية منهم.

ثانياً: مرحلة التحول

وأما التحول من مرحلة الكمون إلى مرحلة الخطورة، فهو مرتبط بعوامل كثيرة، منها هدفهم الأساسي، ومدى التساهل الاجتماعي معهم، ومدى القدرة على التستر، وقوة القوانين والأنظمة، والتتبع الأمني، ونحو ذلك.

وإن الهدف الرئيس من مخالفة النظام هو في الغالب هدف اقتصادي عند الغالبية العظمى من أفراد هذه الفئة؛ وعليه فإن التوجه نحو العمل الهامشي البسيط كالرعي وغسل السيارات والتسول هو أول ما يمارسه المخالفون، والذي يمكن لهم من خلاله الوفاء ببعض الحاجات الاقتصادية، وفي الوقت نفسه يستكشفون المجتمع ويبحثون عن فرص عمل أفضل بحيث تدر عليهم دخلاً أكبر بغض النظر عن مشروعية تلك الأعمال. كما أنهم يبحثون عن أماكن تؤويهم وتجعلهم يبعدون عن أنظار رجال الأمن؛ وبالتالي فإنهم يبحثون عن جماعة اجتماعية ينضمون إليها، والتي تكون في الغالب من الجنسية التي ينتمي إليها المخالفون، وهي غالباً ما تشكل ثقافة فرعية تعيش في أحياء بعض المدن السعودية في بيئة إيكولوجية تتميز بالعشوائية وتسودها ثقافة اجتماعية واحدة لجنسية واحدة. وبانضمامهم لهذه الثقافة فإن خطورتهم الاجتماعية تبدأ في الظهور، حيث تتهيأ لهم فرص أكبر للتحول، يمكن أن تتمثل بالدرجة الأولى في حماية الثقافة الفرعية التي انضموا لها وتعاطفت معهم، وهو ما يهيئها للتحول الخطير وما يمكن أن يؤدي إليه من الانضمام للعصابات أو الاستقواء بعناصر هذه الثقافات الفرعية وجرها إلى ارتكاب جرائم أمنية واجتماعية مختلفة ليضمنوا مساندتهم .

يتضح من ذلك أن أول مؤشرات الخطورة الاجتماعية تتضح في مرحلة الكمون، والتي تظهر فيما بعد من خلال مرحلة التحول، حيث تبرز الجريمة بأشكالها المختلفة كمعبر عن التحول نحو الخطورة الاجتماعية.

المؤشرات الفعلية للخطورة الاجتماعية والإجرامية

لقد أكدت دراسة العنقري (1429هـ) أن مخالفي نظام الإقامة يشكلون نسبة 49 % من إجمالي مرتكبي الجريمة من بين الوافدين المودعين في السجون السعودية (وهي النسبة التي اعتمدت عليها هذه الدراسة لتحديد عدد مخالفي نظام الإقامة مرتكبي الجريمة).

وقد قام الباحث بدراسة وتحليل جرائم مخالفي نظام الإقامة خلال ست سنوات سابقة خلال الأعوام 1424هـ - 1429هـ، وهي الإحصائيات التي تمكن الباحث من الحصول عليها من خلال الكتاب الإحصائي السنوي لوزارة الداخلية السعودية، وقد دلت على المحيطات التالية:

أ-المساهمة في ارتكاب الجرائم المختلفة

جرائم التسلل

تطور أعداد المتسللين الذين حاولوا دخول المملكة خلال الفترة من عام 1424هـ إلى 1429هـ :

جدول رقم (2) تطور أعداد المتسللين عبر حدود المملكة خلال الفترة من عام 1424-1429هـ

م	السنة (هجرياً)	العدد	المؤشر
1	1424هـ	652454	0
2	1425هـ	545384	16.4 -
3	1426هـ	543843	16.7 -

يتضح من الجدول رقم (2) أن هناك انخفاضاً في أعداد المتسللين ما بين عام 1424هـ وعام 1429هـ وصل إلى 42 % ، وهي نسبة تشير إلى الجهد الكبير الذي تبذله قوات حرس الحدود بحراً وبرًّاً في مراقبة الحدود وتتبع المتسللين وسد الثغرات البحرية والبرية عليهم .

كما يتضح كبر عدد الأشخاص الذين يرتكبون هذه الجريمة .

جرائم القتل

تعد جرائم الاعتداء على النفس وقتلها من أعظم الجرائم التي تشير إلى مستويات عالية من الخطورة في المجتمع ، و الجدول رقم (3) يشير إلى تطور هذا النوع من الجرائم خلال الفترة من 1424هـ – 1429هـ ونسبة مخالفي نظام الإقامة من ارتكاب هذا النوع من الجرائم المهددة لأمن المجتمع بدرجة كبيرة:

جدول رقم (3) عدد جرائم القتل والاعتداء على النفس في الفترة من 1424-1429هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي (مقيم)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	1296	867	424
2	1425هـ	1529	838	410
3	1426هـ	622	183	89
4	1427هـ	577	237	116
5	1428هـ	712	299	146
6	1429هـ	886	450	220

يتضح من الجدول رقم (3) أن متوسط عدد جرائم القتل والاعتداء على النفس التي يرتكبها أو يشارك فيها مخالفو نظام الإقامة يصل إلى 234 جريمة قتل سنويًّا، وبمعدل 19.5 جريمة شهريًّا، وبمتوسط يصل إلى 0.66 جريمة يومياً ، وذلك خلال السنوات (1424-1429هـ) .

جرائم السرقة :

يشير الجدول رقم(4) إلى مساهمة مخالفي نظام الإقامة في جرائم السرقة خلال الفترة من 1424-1429هـ

جدول رقم(4) عدد جرائم السرقة في الفترة من 1424-1429هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي (مقيم)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	1991	1801	882
2	1425هـ	2283	2160	1058
3	1426هـ	1527	957	469
4	1427هـ	1223	1364	668
5	1428هـ	1463	1549	758
6	1429هـ	1936	1820	891

يتضح من الجدول رقم (4) أن متوسط عدد جرائم السرقة التي يرتكبها مخالفو نظام الإقامة هو787.7 جريمة سرقة سنوياً، بمعدل 65.6 جريمة شهرياً، وبمتوسط 2.2جريمة يومياً.

جرائم المخدرات

جدول رقم (5) عدد الجرائم المرتبطة بالمخدرات في الفترة من 1424-1429هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي (مقيم)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	3734	4078	1998
2	1425هـ	5283	4986	2443
3	1426هـ	2984	2336	1144
4	1427هـ	2440	2739	1343
5	1428هـ	3523	2849	1395
6	1429هـ	6462	3575	1751

يتضح من خلال معطيات الجدول رقم (5) أن متوسط عدد الجرائم ذات الصلة بجرائم المخدرات والتي يرتكبها مخالفو نظام الإقامة قد بلغت 1679 جريمة سنويًّاً، بمعدل 139.9 شهرياً، و بمعدل 4.7 جريمة يومياً، أي جريمة واحدة كل ست ساعات، وهذا يشير إلى أن مخالفي نظام الإقامة يحرصون على الربح بأي طريقة، فلا يهتمون لطريقته أو مصدره أو ضرره الاجتماعي، ولذلك فغالباً ما يعملون في تصنيع المخدرات وتهريبها والاتجار فيها.

جرائم المسكرات والخمور

جدول رقم (6) عدد جرائم المسكرات في الفترة من 1424-1429هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي (مقيم)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	563	723	375
2	1425هـ	701	1112	544
3	1426هـ	295	513	251
4	1427هـ	284	695	340
5	1428هـ	362	725	355
6	1429هـ	478	389	190

يتضح من الجدول رقم (6) أن الجرائم المرتبطة بالمسكرات والخمور (شرب وصنع وبيع وحيازة) والتي يرتكبها مخالفو الإقامة قد بلغت متوسطاً سنوياً مقداره 339 جريمة، بمعدل 28.25جريمة شهريًّاً و بمعدل 0.9 جريمة يومياً، وتشير التقارير الأمنية إلى أن معظم العاملين في تصنيع الخمور(في الخفاء) هم من مخالفي نظام الإقامة الذين يتسترون في مخابئ بعيداً عن العيون، ويقومون بتصنيع الخمور والمواد المسكرة.

الجرائم الأخلاقية

تشير بيانات الجدول رقم(7) إلى أن المتوسط السنوي لعدد ما يرتكبه مخالفو نظام الإقامة من جرائم أخلاقية هو 813.8 جريمة، بمعدل 67جريمة شهرياً، و بمعدل 2.12 جريمة يوميًّاً، وتنوعت هذه الجرائم ما بين زنا، اغتصاب، دعارة، اختطاف، لواط، وحيازة مواد خليعة.

جدول رقم(7) عدد الجرائم الأخلاقية في الفترة من 1424-1429هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي(مقيم)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	1111	1600	784
2	1425هـ	1401	2483	1216
3	1426هـ	727	883	432
4	1427هـ	616	1410	690
5	1428هـ	853	1812	887
6	1429هـ	1251	1781	873

جرائم الرشوة والتزوير

جدول رقم(8) عدد جرائم الرشوة والتزوير والجرائم الأخرى في الفترة من 1424-1429هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها.

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي(مقيم)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	851	3158	1547
2	1425هـ	1008	3983	1951
3	1426هـ	540	1240	607
4	1427هـ	429	1158	567
5	1428هـ	503	1264	619
6	1429هـ	1130	1951	955

يتضح من الجدول رقم (8) أن الجرائم المتعلقة بالرشوة والتزوير وما ويلحق بها والتي يرتكبها مخالفو نظام الإقامة وصل إلى 1041 جريمة سنوياً، بمعدل 86.75جريمة شهرية وبمعدل 2.9 جريمة يوميًّاً.

جرائم الحقوق المدنية وحوادث السير

يتضح من الجدول رقم (9) إلى أن عدد جرائم حوادث السير والحقوق المدنية والتي يرتكبها مخالفو نظام الإقامة قد بلغ متوسطها 241.5 جريمة سنويًّاً، بمعدل 20.1جريمة شهريًّاً ،ومعدل 0.7 جريمة يومياً، وهي الأقل متوسطاً وسط باقي الجرائم بعد القتل والاعتداء على النفس.

جدول رقم(9) عدد جرائم حوادث السير والحقوق المدنية في الفترة من 1424-1429هـ ونسبة مساهمة مخالفي نظام الإقامة فيها .

م	السنة	مرتكبو الجريمة		
		سعودي	أجنبي (مقيم)	مخالف الإقامة
1	1424هـ	1085	818	401
2	1425هـ	1221	945	463
3	1426هـ	208	101	49
4	1427هـ	236	149	73
5	1428هـ	486	282	138
6	1429هـ	1238	665	325

ب-التهديدات المتنوعة للأمن والمجتمع

التهديدات الأمنية

علاوة على الجرائم التي رصدناها سابقاً، فإن مخالفي نظام الإقامة لهم باع طويل في ارتكاب منظومة من الجرائم المتنوعة، والتي رصدها الباحث من خلال متابعته القريبة للأحداث التي وقعت في منطقة مكة المكرمة[33]، ومن خلال تحليل محتوى لبعض التقارير الصحفية التي تنشرها الصحف السعودية حول جرائم الوافدين في الفترة من 1421هـ- 1431هـ، وقد خلص الباحث لمجموعة من المهددات الأمنية أبرزها ما يلي:

1 - تشكيل عصابات الجريمة المنظمة

تشير العديد من الشواهد إلى قيام مخالفي نظام الإقامة بتشكيل عصابات منظمة للجريمة، وفي هذا الجانب فإننا نعرض لبعض أبرز عصابات الجريمة في منطقة مكة المكرمة والتي تم القبض عليها بتوفيق من الله وهي ما يلي:

عصابة جون الصومالية: وهي تشكيل عصابي يتكون من خمسة رجال وسيدة، وقد تخصصت هذه العصابة في جرائم السرقة والسطو المرتبطة بالقتل.

عصابة عبده: وهي عصابة تتكون من سبعة أفراد من مخالفي نظام الإقامة تخصصوا في جرائم السرقات والسطو والاغتصاب والقتل.

عصابة السطو المسلح على البنوك: وهي عصابة تتكون من ثلاثة أفراد من الجنسية النيجيرية استخدمت السلاح الأبيض وقامت بالسطو على أحد البنوك الشهيرة.

عصابة السطو على عملاء البنوك: وهي عصابة أفريقية تخصصت في الترصد لمرتادي البنوك والسطو عليهم بعد خروجهم من البنك[34]

عصابات الاحتيال النيجيرية: وهي مجموعة عصابات من الجنسية النيجيرية تخصصت في الاحتيال بطرق متنوعة ،مثل بيع سبائك الذهب بسعر زهيد جداً ،وتحويل المبالغ المالية القليلة إلى مبالغ كبيرة.

عصابات التسول المنظم والاتجار بالأطفال: وهي عصابات إجرامية تعمل في مجال التسول المنظم وتتاجر بالأطفال بغرض استغلالهم في ممارسة التسول[35] ، إضافة للكثير من العصابات الإجرامية التي تخصصت في ترويج الخمور والدعارة المنظمة وغيرها والتي لا يتسع مجال البحث للخوض بها.

2 - محاولة الضغط على السلطة

بعد أن عاش مخالفو نظام الإقامة سنوات من الأمن والأمان ورغد العيش في ظل حكومة المملكة العربية السعودية ،وبعد أن جمعوا الأموال وقاموا بتحويلها إلى بلدانهم وضمنوا لهم مشاريع في بلدانهم فإن أول ما يقوم به هؤلاء المخالفون هو النكران والجحود حيث يتجمع أفراد هذه الفئة ذكوراً وإناثاً تحت الجسور والأنفاق مطالبين الحكومة السعودية بترحيلهم. بل إنهم غالباً ما يتكدسون في مناطق معروفة لتقوم الجوازات بترحيلهم على نفقة المملكة، وهذه قضية قد لوحظت خلال العامين الماضيين في جدة تحت الجسور، وقد تجمع عدد كبير منهم وصل إلى 700 متخلف تحت جسر الخير بمحافظة جدة لعدة أيام، حتى قررت إدارة الجوازات ترحيلهم على نفقة المملكة[36].

كما أن بعضهم يتجه بشكل جماعي نحو قنصليات بلدانهم، والهدف من كل هذه السلوكيات هو الضغط على الحكومة السعودية لكي تسرع في ترحيلهم المجاني، ولفت انتباه المنظمات الدولية وهيئات حقوق الإنسان لهم وتشويه صورة المملكة بين دول العالم.

يتضح من خلال هذه المؤشرات أن هناك مخاطر اجتماعية كبيرة مؤكدة وواضحة ناتجة عن وجود فئة مخالفي نظام الإقامة، فإذا ما وضعنا في الحسبان فقط كيف أنهم يمثلون مدخلاً ذا قيمة في الإحصائيات الرسمية، وأن معدلات بعض الجرائم التي يرتكبونها يمكن احتسابها بالساعة، فإن هذا يزيد من الشعور بخطورتهم، ويطرح الكثير من الإشكالات حول ضرورة إيجاد سُبل عاجلة للوقاية.

وإذا ما أضفنا لهذه المؤشرات السابقة جملة من الآثار الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والحضارية على المجتمع السعودي، صارت المشكلة فعلاً ذات خطورة اجتماعية أكبر، خاصة وأن المخالفين لا يشعرون فعليًّاً بالهوية الاجتماعية داخل مجتمع يخالفون أنظمته وقوانين، وتسيطر عليهم مشاعر الاغتراب الاجتماعي، وفقر المهارات الاجتماعية، وعدم الرضا بالأنشطة الاعتيادية، والارتباط بدلاً عنها بأنشطة إجرامية كنوع من التعبير عن الذات، وهو ما يدفعه إلى عدم المبالاة بالمجتمع ومعاييره، وتقديم المصلحة الشخصية والفردية على مصلحة المجتمع، فتتنامى لديه الخطورة، ويصبح جاهزاً لها بمجرد إطلاق شرارتها بأي طريقة، وسواء أكانت مباشرة أو غير مباشرة.

واقع برامج مكافحة مخاطر مخالفي نظام الإقامة بالمملكة العربية السعودية

تتعدد الجهات التي تتولى مسؤولية مكافحة التخلف ومخالفي أنظمة الإقامة في المملكة، ففضلاً عن مسؤولية الجوازات كأهم جهة أمنية مسؤولة، هناك جهات أمنية ومدنية تساعد في متابعة الأشخاص المخالفين لنظام الإقامة، في مقدمتها: جهاز الشرطة، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والبلديات (من خلال لجان التفتيش على الأسواق والأماكن المخالفة للشروط)، وإمارات المناطق، والبحث الجنائي، ومكافحة المخدرات، وحرس الحدود، وأمن الطرق، والمباحث العامة، ثم مكافحة التسول[37].

ومع هذا التعاضد الكبير من قبل الأجهزة الأمنية والحكومية في المملكة، إلا أن الظاهرة لا زالت مستمرة، وتقل حيناً وتنشط أحياناً، وهو ما حدا بالمملكة إلى سن قوانين يكون من شأنها الحد من الظاهرة، ومن هذه القوانين والأنظمة:

1. نظام البصمة الإلكترونية، والتي يمكن من خلالها ضبط معطيات الأفراد المخالفين وتسجيلها واسترجاعها عند محاولة دخول المملكة ولو باسم آخر أو جواز جديد ، وذلك لاعتمادها على بصمة اليد والعين ، وبناءً على ذلك فإن كل مخالف لأنظمة الإقامة يُحرم من دخول المملكة لمدة خمس سنوات .
2. نظام الحج و العمرة الجديد: فقد تم في عام 1426هـ إقرار نظام جديد للحج لمن هم دون سن40 سنة، واستند النظام في المنع إلى الذين يدخلون البلاد فرديًّاً، ولا يقر النظام الذين يدخلون عن طريق الحملات المنظمة والشركات والتأشيرات التي يتم الحصول عليها للجمعيات والمجموعات المتخصصة في الحج والعمرة، وتم تخصيص عدد من

الدول بهذا القرار، كان منها (باكستان – اليمن – مصر – السودان – بنغلاديش – الهند).

3. الغرامة المالية للمواطنين والمقيمين الذين يثبت تورطهم في إيواء أو تشغيل مخالفي نظام الإقامة والمتخلفين، ووفقاً للنظام، فإنه يتم تغريم كل مقيم أو مواطن بغرامة قدرها عشرة آلاف ريال عن كل فرد يثبت أنهم تورطوا في تسكينه أو تشغيله أو إيوائه بأي طريقة، ويتعرض المقيم إلى الترحيل إضافة للغرامة ويصبح محروماً من دخول المملكة لمدة خمس سنوات.
4. الاتفاقيات التعاونية التي طبقتها المملكة مع عدد من الدول ذات النسب الكبيرة من المقيمين في المملكة ، والتي بناءً عليها وضعت هذه الدول شروطاً للحد من تخلف مواطنيها على أرض المملكة بعد أداء الحج والعمرة، هذا إلى جانب الاتفاقية الأمنية الخليجية الموحدة التي بناءً عليها يمنع أي مخالف أو متسبب في جريمة سبق ضبطه في أي دولة خليجية من الدخول إلى باقي الدول.

وتجري المملكة حالياً تعديلاً على قوانين وأنظمة العمل والعمال لضبط أبعاد المشكلة، وتجنب مشكلة المخالفة قدر الإمكان.

هذا إلى جانب الحملات الأمنية النشطة التي تنظمها إدارات الجوازات في مختلف مناطق المملكة، وخاصة منطقة مكة المكرمة والمدينة المنورة والمدن القريبة والواقعة في نطاقهما.

ومع الاعتراف بأن هذه القوانين والأنظمة والحملات لم تمنع الظاهرة تماماً أو تحد منها بصورة واضحة، إلاّ أن هناك مؤشرات على الانخفاض، بما يشير إلى أهمية تطوير الأنظمة المتبعة ووسائل الوقاية والمكافحة لزيادة التأثير الإيجابي في الحد من الظاهرة.

الأساليب العلمية والعملية للوقاية من الخطورة الاجتماعية

من المتفق عليه لدى الباحثين الموضوعيين أنه لا توجد آلية واحدة يمكن أن تؤدي لحل مشكلة اجتماعية أو ظاهرة ذات تأثير كبير على المجتمع، وذلك أن هذه الظواهر والمشكلات الاجتماعية لا تنشأ من عامل واحد، وإنما تتعدد أسباب ظهورها، كما تتعدد آثارها وتتفرع عنها مشكلات عدة، لذلك تحتاج إلى برامج ذات توجهات تكاملية، وقائية وعلاجية.

وإن الأساليب الوقائية العلمية للوقاية من الخطورة الاجتماعية والإجرامية يجب أن تنطلق من منظورين:

الأول: يعنى بالاستشراف (التوقع) بمعنى أنه لابد للمخططين وصناع القرار أن يتوقعوا قيام هذه الفئة بارتكاب بعض السلوكيات ذات الخطورة الاجتماعية والإجرامية على مستويات متنوعة قريبة المدى، ومتوسطة المدى وبعيدة المدى، وفي الوقت نفسه الاستفادة من المعطيات الإحصائية المرتبطة بمعدلات الجريمة لفئة مخالفي نظام الإقامة في المجتمع السعودي.

والثاني: يعنى بالتدخل من خلال العديد من الإجراءات والبرامج التي تستهدف هذه الفئة كالعقوبات. وعليه فإن تطبيق نموذج نظرية الوقاية الموقفية يمكن أن تكون له فعالية في هذا المجال.

و تنطلق الوقاية الموقفية من فكره نظرية مفادها أن الجريمة والجنوح في المجتمع موزعة بطريقة غير متجانسة في المكان والزمان،وهو يعني أن هناك مناطق معينة أو أحياء في مناطق معينة تكثر فيها معدلات الجريمة والانحراف، وأن هنالك فئات اجتماعية تسودها الجريمة والانحراف أكثر من غيرها من الفئات الاجتماعية الأخرى، وأن هنالك نمطاً اجرامياً معيناً يطغى على بقية الأنماط الإجرامية الأخرى في مجتمع معين.

كما تستهدف الوقاية الموقفية المعرضين للوقوع في الجريمة والانحراف ،والذين يعيشون في بيئات اجتماعية تسودها الجريمة والانحراف[38]، ويجب الاهتمام بها وتركيز الجهود إلى معالجتها وذلك لكونها فئات تحت الخطر، بمعنى أنها فئات في مستوى الخطورة فعليًّاً، وكل ما تحتاجه للانخراط في الجريمة والجنوح هو مؤثر أو متغير خارجي يحول توجههم .

وإن العملية الوقائية الناجحة تتم من خلال العمل الوقائي التطبيقي الذي يعتمد على التدابير الميدانية الإجرائية من خلال ربط المفهوم النظري للوقاية بالواقع العملي الميداني ،والتي يجب أن تكون مقترنة بالتدابير والبرامج والخطط العلمية الاحترافية المدروسة ذات الأهداف الواضحة والمحددة ، والبعد عن أسلوب النصح والوعظ .

وتطبيقاً على فئة مخالفي نظام الإقامة في المجتمع السعودي فإن جهود الوقاية يجب أن تنطلق من محورين رئيسيين:

الأول: يركز على محاولة منع مخالفي نظام الإقامة أصلا (المتسللين –مخالفي نظام الحج والعمرة –مخالفي نظام العمل) من ارتكاب هذه المخالفة ويتم ذلك من خلال تحديد إستراتيجية وطنية متكاملة تتعامل مع كل حالة من الحالات المذكورة بطرق علمية وعملية تتناسب معها .

وفي هذا المحور فإن الخطوات الوقائية تكون مخططاً لها وهادفة وموجهة لكل فئة على حدة

مع الاتفاق على أن هناك استراتيجيات يمكن تطبيقها على كل مخالفو نظام الإقامة، وتتم هذه الاستراتيجية وفقاً للتالي:

التخطيط العلمي الهادف :حيث يجب على كل الجهات المعنية بمكافحة هذه الظاهرة أن تشترك في وضع خطط أمنية علمية تبنى على دراسات وإحصاءات، يتم من خلالها استشراف مستقبل هذه الظاهرة ،وتحديد أهداف واضحة ومحددة لهذه الخطط، مع تحديد دور كل جهة في عمليات التنفيذ والمدة الزمنية لتنفيذها.

سن القوانين والتشريعات الحديثة، بحيث تكون العقوبات مغلظة وتتناسب كمّاً وكيفاً مع نوع المخالفة المرتكبة، والقوانين والتشريعات متوافقة مع طبيعة الوضع الحالي والمستقبلي للظاهرة.

تبصير جميع أفراد المجتمع من مواطنين ومقيمين بموقف الإسلام من الإضرار بأمن المجتمعات واستقرارها، وما يمثله المخالفون لأنظمة الإقامة من خطورة تهدد هذا الأمن، من خلال البرامج الإعلامية الموجهة.

تحديد الأساليب الوقائية المناسبة لكل فئة على النحو التالي :

1 - **فئة المتسللين:** وتتم من خلال التالي:

تدعيم قوات حرس الحدود بالموارد البشرية والتقنية والآلية التي تضمن لهم السيطرة الكلية على جميع الحدود البرية والبحرية بيسر وسهولة .

تفعيل دور المواطنين وشيوخ القبائل السعوديين الذين يقطنون في المناطق الحدودية للمبادرة والتعاون في الإبلاغ عن حالات التسلل ،بوصفهم شركاء في أمن هذا الوطن .

تفعيل دور الجهات الأمنية الأخرى التي تعمل في المناطق الحدودية (مثل رؤساء المراكز الحدودية –والمجاهدين –والجوازات –والشرط)بما يضمن تضافر هذه الجهود للحد قدر الإمكان من حدوث تسلل إلى المملكة.

عقد اتفاقات دولية مع دول الجوار بما يضمن إسهامهم في تحجيم عمليات التسلل التي تتم عبر حدودهم المشتركة.

2 - **فئة مخالفي نظام الحج والعمرة** : وتتم من خلال التالي :

عقد اتفاقيات دولية مع جميع الدول العربية والإسلامية التي تصدر تصاريح للحج والعمرة وخصوصاً الدول التي تزداد نسبة مخالفي النظام بين مواطنيها، مع ضرورة ربط الحجاج والمعتمرين بقنصليات بلدانهم ، بهدف ضمان مساهمة تلك الدول بفاعلية تجاه الحد من هذه

الظاهرة .

استخدام التقنية الحديثة لمحاولة تحجيم الظاهرة ، كاستخدام الأساور المغنطة التي تتيح للجهات الأمنية التعرف على مكان الحاج أو المعتمر،وتتبعه إذا تخلف .

تفعيل دور مؤسسات الحج والعمرة للإسهام بفعالية في الحد من الظاهرة.

3 - **فئة مخالفي نظام العمل** : وتتم من خلال التالي :

ايجا د آلية مشتركة للحد من المتاجرة بتأشيرات العمل، ويتم ذلك من خلال جهود مشتركة بين الجهات ذات العلاقة (وزارة الداخلية –وزارة التجارة –وزارة الصناعة –وزارة البلديات- وزارة العمل) يتم فيها ربط هذه الجهات بشبكة إلكترونية معلوماتية يتم من خلالها متابعة طالبي التأشيرات ،ووضعية التأشيرات بعد صدورها ثم متابعة مصير العامل –المكفول-بعد وصوله وعمله في المملكة ،إضافة لقيام تلك الجهات بحملات أمنية مشتركة للغرض نفسه ،وبما يضمن تقليص عمليات المتاجرة بتأشيرات العمل.

تفعيل دور لجان المنازعات العمالية في مكاتب العمل ،بما يضمن عدم هروب العمال من كفلائهم، مع ضرورة إيجاد فروع لهذه اللجان في الغرف التجارية.

توفير مكاتب وطنية متخصصة لتأجير العمالة الأجنبية،بما يضمن توفير العمالة المتخصصة للمواطنين وتقليص حجم الاستقدام الفردي للعمالة، وتقليص المشكلات المرتبطة بمخالفة نظام العمل.

الثاني: يركز على التدخل بجميع أشكاله: وهذا يتم من خلال التشخيص العلمي للظاهرة المدروسة، والذي سبق أن أشارت إليه هذه الدراسة، والذي يرتبط بالمراحل والخطوات التي يقوم بها مخالفو نظام الإقامة وانتهاء بارتكاب الجرائم المختلفة التي تهدد أمن وسلامة المجتمع، ثم تتبع الطرق العلمية المرتبطة بالتوقع والاستشراف من خلال اعتمادها على المعطيات الإحصائية والمؤشرات الاجتماعية للظاهرة. ومن خلال معطيات هذه الدراسة فإن التدخل يجب أن يفعل بشكل يتوافق مع حجم الظاهرة وتطور خطورتها. ويتم التدخل من الجهات الأمنية المعنية بمكافحة الظاهرة من خلال تطبيق القوانين والعقوبات ،وتنفيذ الخطط الأمنية الموجهة لمكافحة هذه الظاهرة، وتتم هذه الإجراءات من خلال التالي:

تركيز الجهود الأمنية على الأحياء العشوائية: فقد أكدت الكثير من الدراسات والبحوث أن مخالفي نظام الإقامة ومن يتسترون عليهم يقطنون في مناطق عشوائية تتسم بالعديد من

الخصائص الإيكولوجية والديموغرافية، أبرزها أن تلك الأحياء تسود بها ثقافة فرعية منحرفة تمثل عامل جذب لمخالفي نظام الإقامة وغالبية ساكنيها من غير السعوديين، كما تعد بؤراً إجرامية مصدرة للجريمة باتجاه باقي أحياء المدينة، وتتسم تلك الأحياء أيكلوجيًّاً بصعوبة وصول رجال الأمن إليها نظراً لضيق الشوارع ووعورتها. وعليه فإن تركيز الحملات الأمنية المشتركة على تلك الإحياء سوف يسهم في القبض على أعداد كبيرة من مخالفي نظام الإقامة وتطبيق القوانين ضدهم.

التركيز على مواقع تجمعات مخالفي النظام (ما يطلق عليهم العمالة السائبة) من خلال تضافر الجهود الأمنية للقبض عليهم واتخاذ الإجراءات النظامية ضدهم.

ضرورة عدم إغفال القرى والمناطق الحدودية والطرق السريعة، حيث يجب على رؤساء المراكز والمخافر ودوريات الطرق القبض على كل من تثبت مخالفته لنظام الإقامة.

تطبيق العقوبات: حيث يجب أن يتم تطبيق العقوبات المشددة ضد كل مخالف أو متستر مع التشهير بالمتسترين على مخالفي النظام.

وأخيرا فإن الوقاية من هذه الظاهرة تحتاج إلى اتباع آلية العمل الوقائي التطبيقي، وهذا يعني أن:» تأخذ الجهود الوقائية الطابع الجماعي، أو المجتمعي، بمعنى أن تشترك فيها العديد من الجمعيات والهيئات والمؤسسات والأفراد، حكومية وأهلية، ضمن أهداف وقائية محددة ومعروفة مسبقاً[39] .»

وحيث إن الظاهرة المدروسة ذات مخاطر اجتماعية واضحة، وتتخطى في تأثيراتها التوقعات، نظراً لعدم القدرة على التحكم فيها أو السيطرة عليها تماماً، فإن هذا يعني أن آلية الوقاية ينبغي أن تعمل جنباً إلى جنب مع آلية العلاج، وأن يتم فيها تنفيذ برامج حكومية مرحلية تضع في حسبانها توعية المجتمع وأفراده، وإشغال الرأي العام بالقضية وآثارها، وتضمين المناهج والبرامج التربوية هذه الآثار، مع توالي الاهتمام من جهات الضبط بمتابعة المخالفين والمتخلفين واتخاذ الإجراءات القانونية تجاههم، والاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في علاج المشكلة والحد منها.

هذه المعطيات الوقائية والعلاجية بالجملة، لا يمكن تجزئتها، بل تعمل معاً، ومن خلال جهود مشتركة – كما أشرنا سابقاً – من جميع الجهات والمؤسسات المعنية، ومن خلال الجمعيات الأهلية، بل والأفراد أيضاً، وذلك في سبيل إيجاد مدخل تكاملي للحد من مشكلة مخالفي نظام الإقامة.

نتائج الدراسة وتوصياتها

من خلال هذا الاستعراض يتضح أن فئة مخالفي نظام الإقامة تمثل تحدياً كبيراً على المستوى الوطني للمملكة العربية السعودية، وذلك من خلال مؤشرات الخطورة الاجتماعية والأمنية التي تحملها، والتي أعطت المؤشرات الإحصائية في الدراسة دلالات واضحة عليها، وهو ما يجعلها مهددة لأمن واستقرار المجتمع؛ وتفرض بالتالي على المملكة، حكومة ومؤسسات، وأفراداً، بناء آلية واضحة ومتكاملة، ومحددة الأبعاد للحد منها تدريجيًّاً. إذ إنه على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها والقوانين والأنظمة التي تفرضها، إلا أن الظاهرة ما زالت قائمة، ومستوى الانخفاض في مؤشراتها لا يتناسب مع تلك الجهود المبذولة في سبيلها.

وقد خلص الباحث لمجموعة من النتائج أبرزها ما يلي:

- أن مفهوم الخطورة الاجتماعية من المفاهيم التي لم يتم الاتفاق على اصطلاح واضح ومحدد الأبعاد لها، إلا أن مفهوم الخطورة الاجتماعية سابقه لمفهوم الخطورة الإجرامية فالخطورة الاجتماعية وهي التي تقع قبل الجريمة وتنذر بوقوعها، أما الخطورة الإجرامية فهي التي تنذر بتكرار الجريمة ممن سبق له ارتكابها.
- أن واقع مخالفي نظام الإقامة في المملكة العربية السعودي،يعبر عن الكثير من المخاطر الاجتماعية والإجرامية والأمنية والاقتصادية والثقافية التي تنعكس سلباً على المجتمع السعودي وأمنه.
- هنالك العديد من المخاطر الاجتماعية والإجرامية التي تصدر عن مخالفي نظام الإقامة أبرزها تشكيل العصابات الإجرامية المنظمة، وارتكاب أنماط متنوعة من الجرائم، ومحاولة ممارسة الضغط على الحكومة السعودية بهدف ترحيلهم ،وتشويه الصورة الحضارية للمملكة.
- تبذل حكومة المملكة العربية السعودية ممثلة في الأجهزة الأمنية المكلفة بمكافحة ظاهرة مخالفة نظام الإقامة والتسلل جهوداً متنوعة لمكافحة هذه الظاهرة والحد من المخاطر المتنوعة المرتبطة بها، و هناك مؤشرات تؤكد على نجاح تلك الجهود بشكل جزئي، إلا أن هذه الجهود مازالت غير قادرة على القضاء على الظاهرة بسبب مجموعة من العوامل القانونية والدينية والجغرافية والثقافية والاجتماعية.
- أن الأساليب العلمية والعملية للوقاية من المخاطر الاجتماعية الصادرة عن فئة مخالفي

نظام الإقامة يجب أن تنطلق من خلال اتباع آلية العمل الوقائي التطبيقي الذي يعتمد على أن تأخذ الجهود الوقائية الطابع الجماعي، أو المجتمعي، بمعنى أن تشترك فيها العديد من الجمعيات والهيئات والمؤسسات والأفراد، حكومية وأهلية، ضمن أهداف وقائية محددة ومعروفة مسبقاً ،ثم من خلال التدخل الرسمي الذي يتم من خلال تطبيق العقوبات.

من نتائج الدراسة فإن الباحث يقدم مجموعة من التوصيات والمقترحات التي يمكن أن تسهم في الحد من هذه الظاهرة والتدرج في القضاء عليها :

- تفعيل أجهزة الاستشعار وأنظمة المراقبة الحدودية المتقدمة، التي تعتمد على الأشعة والتعرف على المتسللين عبر درجات حرارة الجسم، وهذه ستمكن حتماً نقاط مراقبة حرس الحدود من الحد بصورة كبيرة من المتسللين.
- استخدام التطبيقات الإلكترونية في تتبع المتخلفين عن الحج والعمرة، كالأساور الإلكترونية التي تسمح بالتعرف على مكان الحاج أو المعتمر وبالتالي تتبعه إذا تخلف.
- تعديل أوضاع المخالفين لأنظمة الإقامة، كمنح حكومية، أو تحديد فترات سماح لتعديل الأوضاع، والجدية في تطبيقها لضمان دخول أكبر عدد من المخالفين تحت مظلة القانون والوجود الرسمي.
- إعداد آلية فاعلة ونشطة لحل مشكلات المقيمين النظاميين مع كفلائهم لتجنب الهروب أو العمل عند غير الكفيل وما يترتب عليه من إشكالات، والسماح بإعارة العمالة، وإعادة النظر في الأنظمة التي تحد من نقل الكفالة وتتعامل بجمود مع المهن، بحيث يعمل المقيم في المهنة التي يجيدها فعليًّاً، بما يخفف من مشكلات عمله مخالفاً.
- يعتبر عدم توافر البيانات الرسمية حول مخالفي نظام الإقامة، من أكثر العوامل التي تحد من إجراء الدراسات وتطويرها اعتماداً على معلومات حديثة واضحة ومنظمة، ولذلك من الضروري توفير قاعدة بيانات تحوي المعلومات المناسبة للباحثين حول الظاهرة والجهود المبذولة لحلها أو الحد منها، والثغرات التي تنفذ منها للوجود مرة أخرى، والدراسات والبحوث والإحصائيات الرسمية حولها.
- إجراء دراسات تخصصية موسعة، تهتم بالخطورة الاجتماعية لفئة مخالفي نظام الإقامة، وتبلور الظاهرة في نقاط واضحة محددة من جميع الجوانب، بما يمكن الباحثين

والمتخصصين من وضع الخطط العلاجية والوقائية المناسبة وفقاً لنتائج هذه الدراسات.

- إشراك الاجتماعيين الممارسين والأكاديميين المتخصصين في وضع تصور اجتماعي وقائي للمجتمع وأفراده يتناسب مع حجم الظاهرة وآثارها.
- تكوين لجان علمية متخصصة لدراسة القوانين والأنظمة والآليات المتبعة وتقييمها والتعرف على نقاط الضعف والقوة فيها، وتقديم المقترحات اللازمة لسد ثغراتها أو تفعيلها بطريقة أكثر شمولية.
- اهتمام وسائل الإعلام المختلفة (المرئية والمسموعة والمقروءة) ببرامج التوعية المناسبة للتعريف بالظاهرة وأبعادها الأمنية والاجتماعية.
- زيادة اهتمام مؤسسات المجتمع المدني بهذه الظاهرة والعمل على التحذير من آثارها.

الهوامش:

1. نظير فرج مينا : مفهوم الخطورة الاجتماعية – دراسة قانونية مقارنة ،الرياض ،مجلة الأمن، العدد 16، 1419هـ، ص229.
2. أحسن مبارك طالب : الفئات الاجتماعية الواقعة تحت الخطورة الاجتماعية ، منشور بالكتاب العلمي لندوة الأمن في مجتمع الخطورة ، الرياض ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 1426هـ، ص10.
3. محمود محمد كسناوي : تصور مقترح للحد من ظاهرة المتخلفين ومخالفي أنظمة الإقامة والعمل في المملكة العربية السعودية، مكة المكرمة ، جامعة أم القرى ، 1429هـ ، ص11.
4. أحسن مبارك طالب :الوقاية من الجريمة ،بيروت ،دار الطليعة ،1421هـ،ص 47.
5. ممدوح عبد الحميد عبد المطلب : تدابير مواجهة الخطورة الأمنية لدى الأشخاص والجماعات ، منشور بالكتاب العلمي لندوة الأمن في مجتمع الخطورة ، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1426هـ ، ص230.
6. رمسيس بهنام: نظرية التجريم في القانون الجنائي، الإسكندرية، منشأة المعارف، (د-ت)، ص108.
7. أحسن مبارك طالب : الفئات الاجتماعية الواقعة تحت الخطوة الاجتماعية ، مرجع سابق ، ص 13
8. Antonella Bettoni; The Perception of 'Social Danger' among IUS Commune Jurists: a Reconstruction of the Concept of Malus in Sixteenth and Seventeenth Century Italian and

German Juridical Doctrine، Liverpool Law Review،2005. Volume 26، Number 1، 45- 73

9. نظير فرج مينا : مفهوم الخطورة الاجتماعية – دراسة قانونية مقارنة ، مرجع سابق ، ص241

10. أنظر:

- ممدوح عبد الحميد عبد المطلب : تدابير مواجهة الخطورة الأمنية لدى الأشخاص والجماعات، مرجع سابق، ص ص 237 – 238

- مفهوم الخطورة الاجتماعية ،دراسة قانونية مقارنة مرجع سابق ، ص 241

- M.Collin Etudes de Cirminilgie Clinique، Collection de Medecine Legale، Ed. Masson et Cie، Lyon، P. 15

11. أحسن مبارك طالب : الفئات الاجتماعية الواقعة تحت الخطورة الاجتماعية ، مرجع سابق ، ص ص15-16.

12. انظر:

- عثمان الحسن نور وياسر عوض الكريم : الهجرة غير المشروعة والجريمة ، الرياض ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 1429هـ، ص72.

- عبد الله سعود السراني : العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والاتجار بهم ، منشور ضمن الكتاب العلمي لأعمال ندوة مكافحة الهجرة غير المشروعة ، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2010م، ص 107-113.

13. Carl F. Horowitz; An Examination of U.S. Immigration Policy and Serious Crime ، center for Immigration Studies. http://www.cis.org/articles/2001/crime/toc.html

14. نليف بن مطلق الدعيج : العمالة الوافدة المخالفة لنظام الإقامة وعلاقتها بالأمن ، رسالة ماجستير غير منشورة، الرياض ،أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1422هـ.

15. عبدالله بن عبد الرحمن الرعوجي : عقوبات المخالفين لنظام الإقامة وأساسها في التجريم والعقاب ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الرياض ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، 1422هـ.

16. محمود محمد كسناوي : تصور مقترح للحد من ظاهرة المتخلفين ومخالفي أنظمة الإقامة والعمل في المملكة العربية السعودية، ، مكة المكرمة ،جامعة أم القرى ، 1429هـ .

17. محمد الغنيم : دراسة "أمنية": 91 % من جرائم العمالة الوافدة في الرياض ومكة والمدينة وجازان وغالبية الجناة "أميّون " ومهنهم لا يحتاجها المجتمع، جريدة الرياض، الأحد 27 ربيع الآخر 1429هـ – 4 مايو 2008م – العدد14559.

18. أحمد رشاد سلام : الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة ، ندوة مكافحة الهجرة غير المشروعة ،الرياض ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2010م ، ص 245
19. عثمان الحسن محمد نور وياسر عوض الكريم المبارك : "مرجع سابق". ص17.
20. أحمد عبد العزيز الأصفر : الهجرة غير المشروعة – الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة ، ندوة مكافحة الهجرة غير المشروعة ، الرياض ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2010م، ص12
21. مصطفى عبد العزيز مرسي : تأثير الهجرة غير الشرعية إلى أوربا على صورة المغترب العربي ، ورقة عمل لندوة المغتربين العرب من شمال أفريقيا في المهجر الأوربي ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، إبريل 2007م، ص1
22. أحمد عبد العزيز الأصفر : مرجع سابق ، ص10
23. عثمان الحسن محمد نور وياسر عوض الكريم المبارك : مرجع سابق ، ص34
24. أحمد عبد العزيز الأصفر : مرجع سابق ، ص12
25. بتصرف من : عثمان الحسن محمد نور وياسر عوض الكريم المبارك : مرجع سابق ، ص35
26. نليف بن مطلق الدعيج : العمالة الوافدة المخالفة لنظام الإقامة وعلاقتها بالأمن ، رسالة ماجستير ، الرياض ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، 1422هـ ، ص6.
27. فداء البديوي : آخر إحصائية للجوازات ، جريدة الوطن ، الثلاثاء ، 9صفر 1428هـ ، العدد 2342.
28. جريدة الرياض: أمير مكة يشكل لجنة لمعالجة ظاهرة مخالفي الإقامة ، الثلاثاء 27 شعبان 1430هـ – 18 أغسطس 2009م – العدد 15030
29. http://www.cdsi.gov.sa/news/2010
30. http://www.cdsi.gov.sa/index.php?option=com
31. محمد بن عازب الوادعي : آثار المتخلفين من الوافدين للحج والعمرة والزيارة على الأمن ، رسالة ماجستيرغير منشورة ، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، 1422هـ، ،ص 75.
32. أحمد رشاد سلام : الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غيرا لمشروعة ، مرجع سابق ، ص247.
33. الجدول من إعداد الباحث اعتماداً على بيانات وزارة الداخلية عن السنوات المحددة .
34. عمل الباحث لمدة تجاوزت العشرين عاما في الاعمال الأمنية ومراكز الدراسات الاحصائية والجنائية بمنطقة مكة المكرمة.

35. إبراهيم علوي ، مطاردة مواطن تسقط عصابة سرقة عملاء البنوك ، جريدة عكاظ العدد 3034، 7أكتوبر 2009.

36. خالد الحربي :ضحايا التهريب البشري من الأطفال، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الرياض ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،1430هـ.

37. ياسر الجاروشة: بعضهم نصب خياماً للفوز برحلة مجانية إلى بلده ، جريدة الرياض، الخميس، 6 محرم 1428هـ ، العدد 14094 .

38. محمد بن عازب الوادعي : آثار المتخلفين من الوافدين للحج والعمرة والزيارة على الأمن ، مرجع سابق ، 163.

39. انظر: أحسن مبارك طالب : الوقاية من الجريمة ، دار الطليعة ، بيروت ، 1421هـ، ص48-49.

Irvin Waller ، Crime prevention Between theory and practice(free press Mac – Millan Co ،1996) P.12

40. أحسن مبارك طالب : الوقاية من الجريمة ، مرجع سابق ، ص82.